



إلى جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات بشأن تزويد مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية بنسخ عن الدراسات والمشاريع والمخططات التوجيهية والتصاميم المتعلقة بتأهيل القطاع العام

لما كان مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية مكلف بجمع المشاريع والدراسات والأبحاث المتعلقة بتأهيل وتطوير وتحديث القطاع العام، ووضعها ضمن قاعدة بيانات موحدة، يمكن الاطلاع عليها من خلال الإنترنت على موقع [www.studies.gov.lb](http://www.studies.gov.lb)

ولما كانت قاعدة البيانات هذه تشكل مرجعاً للإدارة اللبنانية لمعرفة المشاريع والأبحاث المنفذة أو التي سيجري تنفيذها، مما يؤمن رؤية شاملة ومتكلمة لعملية التنمية في كل المجالات، الأمر الذي يحد من الهدر وتكرار إعداد نفس الدراسات والأبحاث،

وعطفاً على التعاميم الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٢/٣٤ تاريخ ٢٠٠٢/١٢/١٨ ورقم ٢٠٠٣/٨ تاريخ ٢٠٠٣/١٥ ورقم ٢٠٠٣/٣١٥ تاريخ ٢٠١٤/١١/٨ الذي طلب بموجبها من جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات كافة، قبل تكليف أي جهة بوضع تقارير أو دراسات، تتعلق بالقطاع العام بكافة إشكالها ومجالاتها، ضرورة اعلام وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية بتفاصيل الدراسة المنوي اجراؤها والتنسيق معه لمعرفة ما إذا كانت هذه الدراسة أو ما شابهها قد أعدت سابقاً تلقياً للتكرار والهدر،

وحيث تبين أن العديد من الجهات المعنية المذكورة تفتقر إلى آلية عملية لحفظ الدراسات بهدف مراجعتها أو تعديلها عند الضرورة، مما يسبب أحياناً فقدانها وإعادة إجرائها من جديد،

لذلك، وإستناداً إلى كتاب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية رقم ٢٠١٥/٥٢٧ ص/٢٠١٥/١٢/١٨.

يطلب إلى جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات كافة ضرورة التقيد بمضمون هذا التعليم لجهة تزويد مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية وبالتالي:

أولاً: نسخة إلكترونية أو ورقية عن مختلف الدراسات والأبحاث والمشاريع والمخططات التوجيهية والتصاميم المتعلقة بالقطاع العام والمنجزة منذ عام ٢٠٠٦ حتى تاريخه سواء تلك المملوكة من الخزينة العامة أو من جهات خارجية.  
للحالة الأولى: **السعادة باسم هبر**

ثانياً: نسخة إلكترونية أو ورقية عن كل مشروع أو دراسة أو بحث أو مخطط توجيهي أو تصميم يجري من الآن وصاعداً سواء كان ممولاً من الخزينة أو من جهات خارجية.

يكلف التفتيش المركزي مراقبة تنفيذ أحكام هذا التعليم.

بروتوكول ٤ ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

هشام سلام